

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٣٣٥ لسنة ٢٠٢٢

بإلغاء وإعادة تشكيل بعض لجان التوفيق في المنازعات

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ٢٠٠٠ بإنشاء لجان التوفيق في بعض المنازعات التي

تكون الوزارات والأشخاص الاعتبارية العامة طرفاً فيها وتعديلاته :

وعلى قرار وزير العدل رقم ٤٥٩٨ لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل لجان التوفيق وتعيين

مقارها والقرارات المعدلة له :

وعلى قرار وزير العدل رقم ١٧٨٦ لسنة ٢٠١٧ بتعيين مقار عمل لجان التوفيق

في المنازعات :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار المشرف على الإدارة العامة لشئون لجان

التوفيق في المنازعات :

قررت :

(المادة الأولى)

تلغى اللجنة الثانية لوزارة الصحة والسكان وتحال أعمال الطلبات المتعارف

عليها بهيئة المصل والللاح إلى اللجنة الأولى لوزارة الصحة ، وتحال أعمال

الطلبات الخاصة بالهيئة القومية للرقابة والبحوث الدوائية إلى اللجنة المشكلة لهيئة

الدواء المصرية .

**(المادة الثانية)**

يعاد تشكيل وترتيب أرقام لجان وزارة الصحة والسكان كما يلى :

رقم اللجنة الحالى	رقم اللجنة بعد التعديل والتى سيتم العمل عليها
اللجنة الأولى	اللجنة الأولى : ومقرها - الإدارة العامة للرصد البيئى (١١) شارع الطيار فكري - إمبابة .
اللجنة الثانية	إلغاء اللجنة الثانية - وال المشار إليها فى المادة الأولى من هذا القرار .
اللجنة الثالثة	اللجنة الثالثة : ومقرها - الإدارة العامة للرصد البيئى (١١) شارع الطيار فكري - إمبابة .
اللجنة الرابعة	اللجنة الثالثة - الهيئة العامة للتأمين الصحى (٣٣) ش الجلاء - رمسيس - أمام مستشفى السكة الحديد .

**(المادة الثالثة)**

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠٢٢/٢/١٧

وزير العدل  
المستشار / عمر مروان